

## تعليمات تنفيذية للفحص رقم ( 71 ) بند 710 سنة 2005

### بشأن

### أسس محاسبة جراحي الصدر والقلب

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم 15 لسنة 1991 بخصوص ما ورد بالقرار الوزاري رقم 17 لسنة 1984 بشأن مؤشرات الدخل وغيرها من القرائن التي تكشف عن الأرباح الفعلية للأطباء، وتكاليف مزاوله المهنة وصافي الربح في حالة عدم وجود دفاتر منتظمة 0

وحرصا من المصلحة علي مواكبة تطورات الأنشطة المهنية، وعلي مد جسور الثقة والتعاون بينها وبين جمهور الممولين، قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لنشاط أطباء وجراحي القلب والصدر تضمنت ما يلي: -

- الاطلاع علي عينة من ملفات ممولي هذا النشاط ( الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن ) 0
  - مخاطبة المأموريات المختلفة للتعرف علي تفاصيل هذا النشاط 0
  - الاجتماع مع السادة مديري الفحص ببعض المأموريات المختصة 0
- وقد أسفرت هذه الدراسة عن ضرورة مراعاة ما يلي عند محاسبة الحالات التقديرية :-

ط ١ = جروح =

يتم تحديد بنود الإيرادات علي النحو التالي:

1 - الكشوف " عادية / مستعجلة 000 " 0

2 - العمليات الجراحية وتنقسم إلي : -

● عمليات شاملة : مثل عمليات القلب المقفول / صمامات / عيوب خلقية / عمليات القلب المفتوح 0

● عمليات متقدمة : توصيل الرئة بقصبة هوائية / عمل وصلة شريانيه / استئصال ورم خبيث من الرأس - بالرقبة مع الغدد الليمفاوية 0000

● عمليات مهارة فنية : استئصال غشاء القلب / رتق جروح القلب / عمليات ترقيع الأوردة والشريين الكبرى بالإطراف والعنق / استئصال سرطان المريء 00000

● عمليات ذات طابع خاص : استئصال كلي أو جزئي للرئة بالمنظار / إستئصال أورام من تجويف الصدر بالمنظار 0 000

● عمليات كبرى : " عمليات الصدر بالمنظار / توسيع الصمام الميترالي / استئصال فص من الرئة / استئصال الرئة 0000

● عمليات متوسطة مثل : تركيب أنبوبة للصدر / توسيع قصبه هوائية 0000

● عمليات بسيطة مثل : تنظيف بجروح عمليات القلب 0

ويتم الاسترشاد بما يلي : -

◀ معاينة العيادة والعيادات الاخرى ( إن وجدت ) معاينة دقيقة ومتكررة لتحديد موقعها ( منطقة راقية / شعبية ) / شهرة الطبيب ودرجة العلمية / التجهيزات الطبية ( سرير كشف / جهاز ضغط / جهاز الصدمات الكهربائية / 0000 ) / جهاز كمبيوتر لمتابعة حالات المرضى / عدد المرضى وقت المعاينة / لاقته ( الأسعار - أيام ومواعيد العمل ) / عدد أفراد التمريض / الأطباء المساعدين 0

◀ مناقشة الممول مناقشة شاملة لتحديد تخصصه ومركزه العلمي وعدد سنوات الممارسة / عدد حالات الكشوف ( أفراد - تابعه لجهات ) بأنواعها ( يومية - أسبوعية ) وقيمة كل منها / عدد وأنواع العمليات الجراحية ( حالات خاصة - جهات ) التي يقوم بإجرائها حسب تصنيفها واتعابه عن كلا منهم / المستشفيات التي يتعامل معها " خاصة - تابعة لمؤسسه علاجية " / جهات التعاقد ( تأمين صحي - مستشفيات - مستويات - هيئات وشركات واتعابه السنوية منها وفقا للشهادات المؤيدة لذلك / وبخصوص الهيئات والشركات يوضح أساس التعاقد ( نسبة ما يدفعه المرضى من قيمة العلاج طبقا للعقد ) / مدي التفرغ للعيادة / عدد المؤتمرات التي حضرها بالخارج / تكاليف مزاولة المهنة ( المستلزمات الطبية - أتعاب أطباء التخدير والمساعدين 000 الخ ) / أسماء وعناوين أطباء التخدير الذين يتعامل معهم / عدد أيام العمل والمواعيد 0

◀ تتولى المأمورية المختصة الرجوع إلي : -

● جهات التعاقد للحصول علي بيانات المعاملات معها 0

● المستشفيات التي يجري بها العمليات للحصول علي بيان يوضح ( عددها -

نوعياتها - أتعاب الطبيب ) 0

◀ تحدد أتعاب الطبيب استرشادا بالاتي : -

● شهرة الطبيب ومركزه ودرجة العلمية 0

● المستوي الاجتماعي للمنطقة الكائن بها العيادة 0

\* مستوى وشهرة المستشفيات التي يجري بها العمليات ونوع العمليات ودرجة

إقامة المريض وعدد أيام الإقامة ( ويتم الاسترشاد بأسعار المؤسسة العلاجية

كحد ادني ) إذا لم يثبت للمأمورية خلاف ذلك 0

◀ الاطلاع علي ما لدي الممول من مستندات مثل / أجنداث / سجلات / صورة

الإيصالات المهنية 0

◀ بيانات التعامل : الخصم / وغيرها من البيانات التي يمكن الحصول عليها من أي

مصادر أخرى 0

◀ الإقرارات الضريبية المقدمة من الممول عن سنوات المحاسبة 0

تاليا = عدد أيام العمل =

تحتسب عدد أيام العمل كما يلي : -

52 أسبوع

- الكشوف / العمليات الجراحية

مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق من جدتها 0

تاليا = تكاليف حوالة لصحة =

تحتسب كافة التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة طبقا لأحكام المادة

69 من القانون 157 لسنة 1981 وتعديلاته وفي ضوء التعليمات التنفيذية رقم 10

لسنة 1999 كالاتي : -

1 - في حالة وجود مستندات يتم تحديد كافة التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة

المهنة وفقا لنتيجة فحص هذه المستندات المؤيدة لها ( مع مراعاة تطبيق مبدأ

مقابلة التكلفة بالإيراد ) 0

2 - في حالات عدم توافر تلك المستندات تخصم كافة التكاليف والمصروفات اللازمة

لمباشرة المهنة حكما بواقع 25 % ( فقط ) من إجمالي الإيراد 0

\* - تطبق الأسس الواردة في هذه التعليمات حتى السنوات 2004 0

\* - علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات

التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة 0

صدرت في 7 / 11 / 2005

